

البخاري والقرآن الكريم

من خلال كتاب جناية البخاري إنقاذ الدين من إمام المحدثين

لزكريا أوزون

دراسة ونقد

دكتور/ نصر إبراهيم فضل البنا

أستاذ الحديث المشارك

جامعة العلوم التطبيقية الخاصة

عمان - الأردن

المقدمة:

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً، والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين وبعد:

فمن المعلوم أن علم الحديث من أشرف أنواع العلوم لأن فيه بياناً لألفاظ الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وثمره علم أصول الحديث تمييز الصحيح من السقيم والصدق من الكذب في ألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم وفي الآونة الأخيرة ظهر من يتناول على السنة النبوية ومصادرها الأصلية وكان أحد المتناولين شخصاً يدعى بـ زكريا أوزون كتب كتاباً سماه جناية البخاري - إنقاذ الدين من إمام المحدثين، إعتبر أن البخاري جانياً على الدين وجاء هو لإنقاذ الدين منه وعرض الكاتب لمائة حديث وحديثين في فصول ثمانية، وأدعى في كل فصل من تلك الفصول ظهور التناقض والتعارض بين الأحاديث التي أوردها البخاري تارة، وجعلها مناقضة للقرآن تارة أخرى، ودعا الكاتب إلى طرح تلك الأحاديث من صحيح البخاري حتى تكون له مصداقية ومنهجية حيث أنه اتهمه بعدم المصداقية وطعن بخيار الصحابة بدعوى أنهم غير معصومين وإحتمال

الخطأ والنسيان عليهم والكاتب في خلال بحثه لتلك الأحاديث لم يرجع إلى كتب أهل العلم الثقات بل بحثها من وجهة نظره الخاصة، معتبراً أن وجهة نظر العلماء السابقين قديماً وحديثاً إنما هي نظرة تقليدية فهو يريد أن يجدد ومن تجديده هذا ظهر الطعن، بالإضافة إلى طعنه بخيار الصحابة كعائشة وأبي هريرة وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم اجمعين.

وبحثي هذا يبحث في فصل من فصول الكتاب - الفصل الثاني - البخاري والقرآن الكريم ولا يتناول فصلاً أخرى للكتاب ووسمت هذا البحث - البخاري والقرآن الكريم - من خلال كتاب جناية البخاري - إنقاذ الدين من إمام المحدثين - دراسة ونقد وهذا البحث يقع في مقدمة ومبحثين وخاتمة. الأول منهما: وصف إجمالي للكتاب وفصوله.

المبحث الثاني: البخاري والقرآن الكريم.

وجعلت هذا المبحث في ثلاثة مطالب

المطلب الأول: أسباب النزول وقسمت هذا المطلب إلى ثلاثة مسائل.

المسألة الأولى: أول ما نزل.

المسألة الثانية: آخر ما نزل.

المسألة الثالثة: أسباب النزول والاستدراك على التنزيل الحكيم.

المطلب الثاني: النسخ في آيات الكتاب وناقشت في هذا المطلب مسألتين هما:

المسألة الأولى: نسخ التلاوة وبقاء الحكم.

المسألة الثانية: نسخ التلاوة والحكم.

المطلب الثالث: الأحاديث القدسية وعلاقتها بالقرآن الكريم.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

والله أسأل أن يوفقنا لخدمة سنة نبينا صلى الله عليه وسلم وآخر دعوانا

أن الحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول

الوصف الإجمالي للكتاب

هذا الكتاب: جناية البخاري - إنقاذ الدين من إمام المحدثين - يقع الكتاب

في ١٦٥ صفحة وطبعته دار الريس بيروت

هذا الكتاب حوى على مقدمة وفصول ثمانية، أراد مصنفه أن ينقذ الدين

بزعمه من إمام المحدثين واعتبر أن الإمام البخاري قد جنى على الدين جناية

عظيمة فأراد أن يزيل تلك الجناية، وأهدى كتابه - بزعمه^١ -

- إلى كل من يحترم العقل ويقدره.

- إلى كل من يحتكم إلى العقل في الحكم على النقل.

- إلى كل من أضاء شمعة الابداع في ظلام التقليد الأعمى.

- إلى كل من أضاء شمعة الفكر في ظلام القياس والآبائية.

- إلى كل من أحب الناس على اختلاف أجناسهم وأديانهم ومعتقداتهم.

أما المقدمة: فقد زعم فيها أن اشكالية الحديث النبوي من أهم وأعقد

الأمور في الدين الإسلامي، والبحث فيها يتطلب جرأة مدعومة بالعلم.

وقد تم انتقاء صحيح الإمام البخاري لمناقشة موضوع الحديث النبوي

كونه أفضل وأصح كتب الحديث عند كثير من أئمة المسلمين وزيادة في الدقة

والحرص فقد تم اعتماد الأحاديث التي اتفق عليها الشيخان، واعتبر أن صحيح

البخاري محاطٌ بالهالة والقدسية، والواجب إعمال العقل للتخلص من أوهام النقل،

والأبحاث جاءت مبسطة مركزة مباشرة بعيدة عن التعقيد والتكرار^٢.

١ زكريا أوزون: جناية البخاري ص ٩، دار الريس ط ٢٠٠٤.

٢ جناية البخاري ص ١١، ٢١٢.

والكاتب أراد بزعمه أن ينهض الهمم ويعمل العقول للتخلص من أوهام النقل فجاء كتابه في فصول ثمانية؛ ضم كل فصل من الفصول مجموعة من الأحاديث التي تكلم عنها. **والفصل الأول:** جعله عن زبدة الكتاب؛ جمع فيه الشبهات المختلفة قديمها وحديثها، وأثارها، وإن كان أستاذة في ذلك محمود أبو رية في كتابه أضواء على السنة المحمدية: ولكنه لم ينسب إليه إلا قليلا حتى لا يظن إليه ويعرف مصادر كتابه فينبه إلى ذلك، ولو رجعنا إلى الأسئلة التي أثارها^٣ لوجدنا الإجابة عليها في كتاب أضواء على السنة المحمدية لمحمود أبو رية^٤ ومن تلك الأسئلة: هل الحديث النبوي وحى منزل؟ هل الحديث النبوي مصدر تشريع؟ وهل الحديث النبوي مقدس؟

ناقش هذه الأسئلة وغيرها وأجاب عليها إجابات مختلفة وأخذت هذه المناقشة من ص ١٤ إلى ص ٢٨ من كتابه المذكور.

أما الفصل الثاني: فعنوانه بـ البخاري والقرآن الكريم - وهو موضوع بحثي هذا - فقد تكلم فيه عن أربعة عشر حديثاً وقسمه إلى ثلاثة موضوعات: هي أسباب النزول، النسخ في آيات الكتاب، والأحاديث القدسية^٥.

أما الفصل الثالث: فجعله عن البخاري والرسول الكريم واشتمل على موضوعات أربعة هي: الرسول والرأي الآخر، الرسول والغزو، الرسول وتطبيق الحدود، الرسول وتأثير الآخرين. وتكلم فيه عن عشرين حديثاً^٦.

٣ جناية البخاري ص ١٤.

٤ كتاب طبع في مصر تكلم فيه مؤلفه عن السنة النبوية وتاريخها وطعن فيه مؤلفه في الصحيحين وخيار الصحابة

٥ جناية البخاري ص ٣١ - ص ٥٦

٦ جناية البخاري ص ٥٧ - ص ٨٤

والفصل الرابع: تكلم فيه عن البخاري والديانات الأخرى، واشتمل هذا الفصل على سبعة أحاديث، وخرج بنتيجة أن المسلمين أصحاب الجنة أما أهل الديانات والملل (مسيحية، يهودية، هندوسية، بوذية) فالله أعلم بحالها^٧.

أما الفصل الخامس: فجعله عن البخاري والحكم والصحابة، وتكلم فيه عن ثمانية عشر حديثاً وناقش فيه موضوعين رئيسين هما: الحكم في الاسلام وطاعة الحاكم وحرمة المدينة، وأحوال بعض الصحابة^٨.

أما الفصل السادس: فجاء عن البخاري والمرأة، وتكلم فيه عن سبعة عشر حديثاً، وخرج بنتيجة أن المرأة مسلوبة الإرادة وأقل رتبة من الرجل، وأن الراوي لتلك الأحاديث أبو هريرة ونسبها إلى النبي صلى الله عليه وسلم^٩.

والفصل السابع: تحدث فيه عن البخاري ومجموعة متناقضات، وتكلم فيه عن ثلاثة عشر حديثاً وخرج بنتيجة: أن صحيح البخاري مليء بالأحاديث المتناقضة في معظم المجالات وعلى مختلف المستويات فتارة يأمر، وتارة ينهى، ومرة يقرّ بالرقية ويقبل أموالها، وتارة يرفضها، وتارة يأمر بالحجامة ومرة ينهى عنها، ومرة يمدح الشعر ويحض عليه حسان وتارة يذمه وينهاه عنه^{١٠}.

والفصل الثامن قارن فيه بين الماضي والحاضر وتكلم فيه عن حديثين اثنين وخرج بنتائج غريبة لا توجد إلا عند اوزون بل بلغت الوقاحة به إلى اتهام

٧ جنایة البخاري ص ٨٥ - ص ٩١

٨ جنایة البخاري ص ٩٣ - ص ١١٢

٩ جنایة البخاري ص ١١٣ - ص ١٣٤

١٠ جنایة البخاري ص ١٣٥ - ص ١٥١

النبي صلى الله عليه وسلم والادعاء بأنه لم يقم حدّ شرب الخمر على عمه بسبب قرابته^{١١}.

أما الخاتمة: فجعلها على سبيل السخرية والاستهزاء وقال مادام أن الإمام علي رضي الله عنه أكد أن ما يلزمنا هو كتاب الله وما في هذه الصحيفة فلم جمع الإمام البخاري صحيحه وقد أثبت ذلك في صحيحه. وبالنظر إلى الأحاديث التي أوردها في الفصول المختلفة أجد أن أوزون قد طعن في مائة حديث وحديثين في صحيح البخاري، وأثار حولها الشبهات المختلفة، وهذا البحث رد على طعنه بالأحاديث الواردة في الفصل الثاني: وهو البخاري والقرآن الكريم.

المبحث الثاني

البخاري والقرآن الكريم^{١٢}

أورد الكاتب في هذا الفصل أربعة عشر حديثاً، وقسم هذا الفصل إلى

ثلاثة موضوعات هي:

أولاً: أسباب النزول. ثانياً: النسخ في آيات الكتاب. ثالثاً: الأحاديث القدسية.

أما المطلب الأول أسباب النزول :

١. زعم الكاتب^{١٣} أن هذا المصطلح المستخدم في كتب التفسير، والفقهاء، فيه تطاول على معرفة الله تعالى، والذي لا يحتاج إلى سبب مادي في إنزال الكتاب.
٢. أن معظم الأحاديث الواردة في أسباب النزول، إنما هي أقوال وأفعال الصحابة وآراؤهم لم تنسب القول إلى الرسول الكريم، وقسمت هذا المطلب إلى ثلاثة مسائل:

المسألة الأولى: أول ما نزل

واستدل على زعمه السابق باختلاف الروايات في البخاري على أول الآيات نزولاً وكذلك آخرها نزولاً^{١٤}، وهذا إن دل على شيء - عنده - فيدل على غياب دقة المتابعة ومصادقية البحث والتحري والتمحيص^{١٥}.

قلت: وزعم الكاتب أن هذا يدل على غياب دقة المتابعة ومصادقية البحث والتحري والتمحيص، وهذا كلام إنشائي ليس عليه أثارة من علم ولا أساس له ولو نظر بمصادقية كما زعم واطلع على ما كتبه السابقون لما خرج بهذه النتيجة المزعومة.

١٢ جنابة البخاري ص ٣١

١٣ المرجع السابق ص ٣٢

١٤ المرجع السابق ص ٣٢

١٥ المرجع السابق ص ٣٢

هذا وقد أجرى بحثه على حديثين:

الأول منهما: حديث عائشة رضي الله عنها قالت " أول ما بدئ به رسول

الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم"^{١٦}.

وتسأل الكاتب حول امكانية السيدة عائشة في نقل عين الحوار الذي

جرى^{١٧} بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجه خديجة رضي الله عنها

وكانها كانت موجودة معهما، هذا الحوار الذي جرى قبل ولادتها بأكثر من سنة.

وللإجابة على ما أثاره من شبه أقول:

أولاً: نقل الحوار الذي جرى بين الرسول صلى الله عليه وسلم وأم

المؤمنين خديجة رضي الله عنها من قبل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أمر

ميسور لا سيما أن عائشة هي زوجه أيضا، وما المانع أن يكون الرسول صلى

الله عليه وسلم أخبرها بذلك، كما أخبر جابر بن عبدالله في الحديث الآخر الذي

استدل به على أول ما نزل (المدثر)، علما بان جابر بن عبدالله من الانصار

والحادثة وقعت قبل الهجرة بثلاثة عشر عاما.

ثانيا: نسي الكاتب أن والد أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها هو أبو

بكر الصديق وهو أول من أسلم من الرجال وما المانع أن يكون والدها أخبرها

بذلك فتكون روايتها عن صحابي.

ثالثا: قال الكاتب والحادثة جرت قبل ولادتها بأكثر من سنة^{١٨}،

قلت: والصحيح أنها حدثت قبل أكثر من خمس سنوات فلو كان الكاتب عنده

مصادقية البحث التي يدعو لها لتبين له ذلك، علماً أن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦ جناية البخاري ص ٣٣، البخاري باب كتاب بدئ الوحي باب ٣

١٧ جناية البخاري ص ٣٤

١٨ جناية البخاري ص ٣٤

توفي وكان عمرها ثماني عشرة سنة، عشر سنوات بعد الهجرة وثمان قبل الهجرة فتكون ولدت سنة ٥ للبعثة.

رابعاً: سؤال الكاتب حول امكانية السيدة عائشة نقل الحوار الدائر بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجه السيدة خديجة فيه غمز بأم المؤمنين عائشة وام المؤمنين خديجة رضي الله عنهما وفيه اتهام لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بأنها تكلمت بلا علم والأصل احترام أمهات المؤمنين وعدم اطلاق اسمها المجرد، وما أجمل ما قاله عمار بن ياسر رضي الله عنه عندما نال رجل من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "أغرب منبوذا مقبوحا، أتؤذي حبيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم"^{١٩}.

وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة رضي الله عنها أفقه الناس، وأحسن الناس رأياً في العامة^{٢٠}.

وكان مسروق إذا روى عنها يقول: حدثتني الصديقة بنت الصديق البريئة المبرأة^{٢١}

وقال عروة بن الزبير: ما رأيت أعلم بفقهِ ولا بطبِّ ولا بشعرٍ من عائشة^{٢٢}

خامساً: الحديث الذي أورده الكاتب أخذه من موضع واحد وهو كتاب بدء الوحي علماً بأن الإمام البخاري كرره في مواضع كثيرة وأرقامها هي {٣، ٣٣٩٢، ٤٩٥٣، ٤٩٥٥، ٤٩٥٦، ٤٩٥٧، ٦٩٨٢}، فلم يقتصر على موضع واحد وترك بقية المواضع؟.

١٩ ابن الاثير الجزري علي بن محمد أسد الغابة م٦ ٦: ١٩١ دار الفكر.

٢٠ أسد الغابة ٦: ١٩١

٢١ المصدر السابق ٦: ١٩١

٢٢ المصدر السابق ٦: ١٩١

الحديث الثاني: حديث جابر بن عبدالله الأنصاري عن يحيى بن أبي كثير: سألت أبا سلمة عن أول ما نزل من القرآن فقال يا أيها المدثر الحديث^{٢٣}. ناقش الكاتب الحديث وقارن بينه وبين الحديث الأول وقال إن هناك تعارضاً بين الحديثين أحدهما يقرر إقرأ، والثاني يقرر المدثر، وحتى تكون للإمام البخاري مصداقية وموضوعية يجب حذف وإزالة إحدى الروايتين^{٢٤}.

قلت: الإمام البخاري رحمه الله عنده المنهجية والموضوعية والمصداقية حيث أنه أورد الحديث في مواطن عدة كما سبق، أما الكاتب فهو الذي لا مصداقية له ولا موضوعية وذلك لأدلة كثيرة منها:

أولاً: حديث جابر رضي الله عنه أوردته الإمام البخاري في أماكن متعددة من صحيحه - إذا علمنا أنه يفعل ذلك لهدف - تحت الأرقام الآتية: {٤}، ٣٢٣٨، ٤٩٢٢، ٤٩٢٤، ٤٩٢٥، ٤٩٢٦، ٤٩٥٤، ٦٢١٤}، فلم اختار الكاتب رواية واحدة وأعرض عن الباقي.

ثانياً: لو رجع الكاتب إلى رواية ٤٩٢٥، ٤٩٥٤ عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي، فقال في حديثه: بينما أمشي^{٢٥}.

والرواية رقم ٤٩٢٦ باب والرجز فاهجر، قال: أخبرني جابر بن عبدالله أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحي فبينما أنا أمشي^{٢٦}.

وكذلك رواية رقم ٤ فإذا الملك الذي جاعني بحراء^{٢٧}.

٢٣ جنابة البخاري ص ٣٥، البخاري كتاب التفسير ٧٤ سورة المدثر.

٢٤ جنابة البخاري ص ٣٥

٢٥ ابن حجر العسقلاني / فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٣ م ٨ / ٦٧٨ الطبعة السلفية.

٢٦ فتح الباري ج ٨ / ٦٧٩

٢٧ فتح الباري ١ / ٢٧

ثالثاً: لو كلف الكاتب نفسه بقراءة ما قاله الأئمة الأعلام لما وقع في التناقض المزعوم وطلب إزالة إحدى الروايتين من صحيح البخاري. قال ابن الصلاح: إذا أمكن الجمع بين الحديثين المتعارضين لا يعمد إلى الترجيح^{٢٨}، وقال السيوطي^{٢٩}: ومختلف الحديث هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما أويرجح أحدهما.

وقد جمع أهل العلم بين حديث عائشة رضي الله عنها وحديث جابر رضي الله عنهما بمايلي:

١. دل قوله عن فترة الوحي، وقوله الملك الذي جاعني بحراء على تأخر نزول سورة المدثر عن إقرأ^{٣٠}.
٢. المراد بالأولية في قوله أول ما نزل سورة المدثر، أولية مخصوصة بما بعد فترة الوحي^{٣١}.
٣. أو أولية مخصوصة بالأمر بالإنذار لا أنها أولية مطلقة^{٣٢}.
٤. قال الكرمانى^{٣٣} استخرج جابر أول ما نزل يا أيها المدثر باجتهاد منه وليس هو من روايته والصحيح ما وقع في حديث عائشة.

٢٨ ابن الصلاح: أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن، تحقيق نور الدين العتر مقدمة في علوم الحديث ص ٢٥٧ المكتبة العلمية المدينة المنورة ٩٦٦

٢٩ السيوطي جلال الدين عبدالرحمن تدريب الراوي ١٩٦ / ٢ تحقيق عبدالوهاب عبد اللطيف دار الكتب الحديثة ط ١٩٦٦/٢

٣٠ فتح الباري ١ / ٢٨، السيوطي: الإتيان في علوم القرآن ١ / ٥٢

٣١ فتح الباري ٨ / ٦٧٨، الإتيان ١ / ٥٢

٣٢ فتح الباري ٨ / ٦٧٨، الإتيان ١ / ٥٢

٣٣ فتح الباري ٨ / ٦٧٨

٥. ويحتمل أن تكون الأولية بسبب متقدم وهو وقوع التندر الناشئ عن رعب، وأما اقرأ فنزلت بلا سبب ابتداء^{٣٤}.

٦. أن السؤال كان عن نزول سورة كاملة فيبين أن سورة المدثر نزلت بكمالها قبل سورة اقرأ^{٣٥}.

والنتيجة: يظهر بجلاء أنه لا تناقض بين ما نقله الإمام البخاري عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وأن أم المؤمنين عائشة لم تقول كم زعم أوزون بل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة، بل هي أقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقدم اسلاما هي ووالدها من جابرو لو نظر أوزون بعين الانصاف والمصادقية - كما زعم - ولو رجع إلى أقوال أهل العلم لما وقع في هذه الأخطاء القائلة.

المسألة الثانية: آخر آيات التنزيل الحكيم: زعم الكاتب أنه يوجد خلاف في أول ما نزل - وكأنها قضية مسلم بها عنده - وقد ناقشته بها سابقا^{٣٦} وبينت خطأه وتدليسه وكذلك هنا فإنه أورد مجموعة من الأحاديث وزعم أن بينها تناقضا غير مقبول لذا أورد:

أولا: حديث عمر بن الخطاب أن رجلا من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابهم^{٣٧} قلت: والصواب كتابكم تقرأونها-، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. قال: أي آية قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضَيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، قال أوزون - ومنطق الأمور

٣٤ السيوطي: الإتيان ١/ ٥٢، عباس: فضل حسن، محاضرات في علوم القرآن ٩٥ - ١٠٢

٣٥ الإتيان ١/ ٥١

٣٦ انظر المسألة الأولى ص ٤

٣٧ جناية البخاري ص ٣٦، البخاري كتاب الإيمان ٣٣ ابا زيادة الايمان ونقصانه

أن تكون هذه الآية نهاية التنزيل الحكيم ؛ لأنها تدل على اكتمال الدين واتمام النعمة، ولا يعقل أن ينزل بعدها أية أحكام أو تعليمات^{٣٨}.

ثانياً: حديث ابن عباس عن سعيد بن جبير قال: آية اختلف فيها أهل الكوفة فرحلت فيها إلى ابن عباس، فسألته عنها، فقال: نزلت هذه الآية ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ [النساء ٩٣] هي آخر ما نزل^{٣٩}.

ثالثاً: حديث البراء بن عازب آخر سورة نزلت براءة، وآخر آية نزلت يستفتونك^{٤٠}.

والنتيجة - كما يراها أوزون -

١. أن هناك اختلافاً في تحديد آخر آيات التنزيل الحكيم بين الصحابة الذين يخطئون ويصيبون كغيرهم وكان على الإمام البخاري تحري الأصح والأدق من الحديث واعتماده خصوصاً أنه كان أقرب إلى زمانه وعهده إلى الصحابة والسلف^{٤١}.

٢. يعتبر البعض أن ترتيب آيات القرآن الكريم جهد انساني وبالتالي فإن قراءة تلك الآيات يمكن أن تتم بلا تسلسل أو ترتيب فيما بينها لأن الإنسان يسعى إلى السهولة^{٤٢}!؟

وللرد على ما زعمه زكريا أوزون أقول:

٣٨ جناية ص ٣٧

٣٩ جناية ص ٣٧

٤٠ جناية ص ٣٨

٤١ جناية ص ٣٨

٤٢ جناية ص ٣٩

١. الحمد لله لا يوجد أي تناقض ولا تعارض بين الأحاديث الثلاثة التي ذكرها الكاتب، وإنما هو الأمر ونظر إلى الروايات بعين الناقد غير النزيه ولو كان نزيهها في نقده لرجع إلى كتب أهل العلم وطالع المسألة لا سيما أن المسائل التي ذكرها بحثها العلماء سابقاً وعلى رأسهم الحافظ بن حجر وأوردها البخاري في أكثر من موضع وكذلك كل من كتب في علوم القرآن عقد فصلاً سماه آخر ما نزل من القرآن الكريم^{٤٣}.

٢. عند الرجوع إلى الحديث الأول حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وجدت أن الكاتب غير كلمة في الحديث وهي - آية في كتابكم حرفها إلى كتابهم^{٤٤}، وبنى عليها أن هذه الآية تكفي معشر اليهود حسب نص الحديث وهذا شأنهم أو شأن حبرهم ولا علاقة لذلك بالمسلمين من قريب أو بعيد^{٤٥}.

ثالثاً: عند الرجوع إلى الإتيان في علوم القرآن للسيوطي^{٤٦} نجد أن البخاري أورد قولاً آخر في آخر ما نزل وهو قوله تعالى: "واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله" قال ابن جريج^{٤٧} هذه الآية نزلت قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بتسع ليال، وقال ابن جبير ومقاتل بسبع ليال^{٤٨}.

وقال فضل حسن عباس على أن الكلام في أول ما نزل يختلف عن الكلام في آخر ما نزل من حيث أن:

٤٣ أنظر الإتيان في علوم القرآن / ١ / ٥٧ - ٦٠ غداء الجنان محاضرات في علوم القرآن ص ١٠٣

٤٤ جناية ص ٣٦

٤٥ جناية ص ٣٧

٤٦ الإتيان / ١ / ٥٧

٤٧ البخاري حديث رقم ٤٥٤٤

٤٨ القرطبي: أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن ٢٠ م ٣ / ٣٧٥

أولاً: أن أول لقاء جبريل عليه السلام سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يحتاج إلى أحاديث صحيحة مرفوعة إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وليس آخر ما نزل كذلك لذا كثرت الروايات والأقوال ومع هذه الكثرة لا نجد رواية مرفوعة إلى الرسول الكريم بخلاف أول ما نزل^{٤٩}.

وعليه فإنه يمكن الجمع بين تلك الآثار، وهذا ما قام به السيوطي رحمه الله في الإتقان وما قام به إمام المفسرين الطبري في تفسيره الفذ اجابة كافية قال^{٥٠}: اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم يعني جل ثناؤه بقوله ﴿أكملت لكم دينكم﴾: أكملت لكم أيها المؤمنون فرائضي عليكم وحدودي وأمري إياكم ونهيي وحلالي وحرامي وتنزيلي.... فأتممت جميع ذلك فلا زيادة فيه بعد اليوم وقال آخرون^{٥١} معنى ذلك اليوم أكملت لكم دينكم حجكم فانفردتم بالبلد الحرام تحجونه أنتم أيها المؤمنون دون المشركين لا يخالطكم في حجكم مشرك. وأولى الأقوال في ذلك أن يقال: إن الله عز وجل أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أنه أكمل لهم يوم أنزل على نبيه دينهم بأفرادهم بالبلد الحرام وإجلائه عنه المشركين حتى حجّه المسلمون دونهم لا يخالطهم المشركون وهذا ما رجحه ابن جرير الطبري.

قال ابن حجر: وقد ذهب جماعة إلى أن المراد بالإكمال ما يتعلق باصول الأركان لا ما يتفرع عنها^{٥٢}.

رابعاً: أما آية "يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاية".

-
- ٤٩ غذاء الجنان بثمر الجنان محاضرات في علوم القرآن ص ١٠٣ دار النفائس عمان
 ٥٠ الطبري محمد بن جرير جامع البيان في تأويل القرآن ٩ / ٥١٧ غذاء الجنان ص ١٠٤
 ٥١ جامع البيان ٩ / ٥١٧
 ٥٢ فتح الباري ١٣ / ٢٤٦ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ح ٧٢٦٨

قال البراء بن عازب: هذه آخر آية نزلت من القرآن الكريم وقيل: نزلت والنبي متجهز لحجة الوداع ونزلت بسبب جابر^{٥٣}، وهذه في الأحكام والفرائض. وقال السيوطي: يستفتونك؛ أي في شأن الفرائض^{٥٤} خامسا: وأما آية ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء ٩٣] وهو مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما^{٥٥}.

قال الكاتب: وهو الطفل - ابن عباس - في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وما علم الكاتب أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا له بقوله: اللهم فقهِه في الدين وعلمه التأويل، وأنّ هذا القول ما قاله في أثناء صغره، بل قاله بعد فتح الكوفة، أي بعدما كبر وعقل وكان الصحابة يرجعون إليه بالفتوى بل هو أحد المفتين من الصحابة^{٥٦}، وكان من أسمائه البحر والحبر و ما سمي بذلك إلا لسعة علمه^{٥٧}. وقال هي آخر ما نزل، وما نسخها شيء أي في حكم القتل العمد، وهذا ما أشار إليه اهل العلم. وقوله: هي آخر ما نزل أي في شأن قتل المؤمن عمدا بالنسبة لآية الفرقان^{٥٨}. وعليه فلا تناقض بين الآيات كما زعم الكاتب، بل كل آية توضع في موضعها وفي مناسبتها ولكل آية حكم خاص بها.

ثانيا: قال الكاتب وإن كان البعض لا يرى حرجا في ذلك الاختلاف ويعتبر ترتيب آيات القرآن الكريم جهداً إنسانياً، وكلامه هذا حمل حقاً وباطلاً.

٥٣ الجامع لأحكام القرآن ٦ / ٢٨ فتح الباري ٨ / ٢٦٨ شرح حديث ٤٣٢٩

٥٤ الإتيان ١ / ٤٨

٥٥ غذاء الجنان ص ١٠٧

٥٦ غذاء الجنان ص ١٠٤

٥٧ اسد الغاية ٣ / ١٨٧

٥٨ فتح الباري ٨ / ٢٥٨ باب ومن يقتل مؤمنا متعمدا.

أما الحق فهو جمع القرآن وكتابته في المصاحف فهذا هو الحق، وأما الادعاء بأن ترتيب آيات القرآن على ما هو عليه الآن جهد بشري اجتهادي فهذا باطل من وجوه عدة:

١. أن القرآن الكريم كان يتنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فشيئاً، وكان كلما نزل منه شيء أمر صلى الله عليه وسلم كتاب الوحي بكتابته - أو من حضر منهم - روى عثمان بن عفان: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي عليه الزمان ينزل عليه من السور ذوات العدد، فكان اذا نزل عليه شيء يدعو بعض من يكتب فيقول ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا. وقال السيوطي^{٥٩}: قال ابن التين: الفرق بين جمع ابي بكر وجمع عثمان أن جمع ابي بكر كان خشية أن يذهب من القرآن شيء بذهاب حملته؛ لأنه لم يكن مجموعاً في موضع واحد، فجمعه في صحائف متشابهة مرتباً لآيات سوره على ما وقفهم عليه النبي صلى الله عليه وسلم، وجمع عثمان، لما كثر الاختلاف في وجوه القراءة. وقال ابن الحصار: ترتيب السور ووضع الآيات مواضعها إنما كان بالوحي، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ضعوا آية كذا في موضع كذا؛ وقد حصل اليقين من النقل المتواتر بهذا الترتيب من تلاوة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومما أجمع على وضعه هكذا في المصحف^{٦٠}.

وأما ادعاؤه عن إمكانية قراءة آيات القرآن بلا تسلسل أو ترتيب فيما بينها، لأن الانسان يسعى دوماً إلى السهولة واليسر.

أقول هذا الادعاء أراد منه إبطال نظم القرآن الكريم وكيف لنا أن نقرأ القرآن الكريم؟ هل يريد منا أن نقرأ آية من سورة البقرة من أولها مثلاً ثم ننقل إلى وسطها أو آخرها؟ أو سورة أخرى؟ حتى يكون اليسر والسهولة؟ إن قراءة

٥٩ الإتيان ١ / ١٣١

٦٠ الإتيان ١ / ١٣٥

القرآن على الهيئة التي أنزلها الله تعالى وقرأها الرسول صلى الله عليه وسلم وقرأها الصحابة وهكذا إلى يومنا هذا هو عين السهولة قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ١٧]

المسألة الثالثة: اسباب النزول والاستدراك على التنزيل الحكيم

١. يرى الكاتب أن الأحاديث التي فيها أسباب النزول إنما هي من قبيل الاستدراك والتعديل للتنزيل الحكيم حتى يصبح ملائماً لمتطلبات وملاحظات الصحابة، وهذا لا يمكن قبوله باعتبار أن القرآن الكريم وحي مقدس عن الله^{٦١}.

٢. ويرى أيضاً ضرورة الابتعاد عن أسباب النزول؛ لأنها تجعل التنزيل الحكيم نصاً تاريخياً ماضياً^{٦٢}.

٣. ويرى أيضاً أن علينا إعادة فهم القرآن الكريم بعيداً عن الأسباب التي أوردتها البخاري، وذلك وفق أرضيتنا المعرفية والفكرية المعاصرة^{٦٣}.

٤. ويرى أيضاً أن الحديث عن أسباب النزول فيه تطاول على علم الله الأزلي والشمولي والأبدي^{٦٤}.

ولتحقيق مراده لما سبق فقد أورد ثلاثة أحاديث:

١. حديث سهل بن سعد قال: أنزلت ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ

الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة ١٨٧] البخاري كتاب الصوم باب ١٦

٢. حديث البراء لما نزلت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي

الضُرَرِ﴾ [النساء ٩٥] فقد أوردته البخاري في كتاب الجهاد باب لا يستوي القاعدون.

٦١ جناية البخاري ص ٣٩

٦٢ المصدر السابق ص ٤١

٦٣ المصدر السابق ص ٤١

٦٤ المصدر السابق ص ٤٠

٣. حديث البراء قال: نزلت هذه الآية فينا كانت الأنصار إذا حجوا فجاجوا لم يدخلوا من أبواب بيوتهم ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قبل بابه فكانه عير بذلك فنزلت ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة ١٨٩] البخاري كتاب العمرة باب وأتوا البيوت من أبوابها.

قال الكاتب معلقاً على الحديث الأول حديث سهل بن سعد قال: أنزلت "وكلوا واشربوا حتى يتبين... الحديث" أن الله عز وجل لم يكن دقيقاً في اختيار الكلمات، وأنه استترك ذلك حيث أنزل كلمتي - من الفجر - وقد فاتته إمكانية استيعاب بعض الصحابة لكلامه المنزل، وعليه فإني أرى أن هذا الحديث فيه تطاول على الله ولو من غير قصد^{٦٥}.

أقول إن هذا فيه سوء أدب مع الله جل جلاله، والله تبارك وتعالى أعلم بما ينزل امتحاناً وابتلاءً ثم ينزل تخفيفاً.

وأما الحديث الثاني: حديث البراء لما نزلت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء ٩٥] فقد أورده البخاري في كتاب الجهاد والسير ٣١ باب لا يستوي القاعدون من... الضرر.

قلت: وأورده أيضاً في كتاب التفسير باب ١٨ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ج ٨ / ٢٥٩ ح ٤٥٩٢ - ٤٥٩٤ وفيه فجاجه ابن أم مكتوم وهو يملها فأنزل الله (غير أولي الضرر) وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على رحمة الله عز وجل بخلقه وهو أنه لا يكلفهم فوق طاقتهم بل هو الرؤوف الرحيم لا كما زعم أوزون أن في ذلك استدراكاً على التنزيل.

وأورد الكاتب الحديث الثالث وهو حديث البراء، قال: هذه الآية نزلت فينا، كانت الأنصار إذا حجوا فحلوا لم يدخلوا من قبل أبوابهم، ولما ناقش الكاتب هذا الحديث قال:

١. هذه الآية نزلت حصراً في معشر الأنصار في المدينة لتمنعهم من عادة جاهلية^{٦٦}.

٢. ثم على عادته في السخرية بالسنة قال إذا كان هناك من يدخل البيوت من ظهورها زمن الإمام البخاري فالآن لا يوجد من يدخل البيوت من ظهورها ولم نسقط هذه الآية على واقعنا المعاصر.

وتوصل الكاتب إلى نتيجة لا يمكن لأحد أن يتوصل إليها إلا لمن كان على منهجه في ازدراء السنة هي:

١. أن صحيح البخاري فيه تعديل للتزليل الحكيم حتى يصبح ملائماً لمتطلبات وملاحظات الصحابة.

٢. وجوب الابتعاد عن مصطلح أسباب النزول؛ لأنها تجعل النص القرآني نصاً تاريخياً ماضياً.

١. أقول لو كلف الكاتب نفسه ورجع إلى شرح الحديث في كتاب من الكتب التي عنيت بشرح الأحاديث، على سبيل المثال فتح الباري شرح صحيح البخاري وقرأ الحديث وشرحه لما تكلم فيما تكلم فيه.

قال الحافظ بن حجر^{٦٧}: وبين الزهري السبب في صنيعهم ذلك، فقال: كان ناس من الأنصار إذا أهلوا بالعمرة لم يحل بينهم وبين السماء بشيء، فكان الرجل إذا أهل فببت له حاجة في بيته لم يدخل الباب من أجل السقف أن يحول

٦٦ جناية ص ٤١

٦٧ فتح الباري ٦/ ٦٢١ كتاب العمرة باب ١٨ قول الله تعالى " وأتوا البيوت من أبوابها "

بينه وبين السماء. فالآية تقرر أن البر كل البر في تقوى الله عز وجل وعدم الأخذ بالشكليات التي كانت عليها الجاهلية من دخولكم البيوت من ظهورها وعليه فإن الآية أبطلت عادة جاهلية متأصلة في النفوس.

٢. الادعاء أن صحيح البخاري فيه تعديل للتزويل الحكيم فهذا قول لم يسبق إليه زكريا أوزون وهو من مخيلة الكاتب فقط.

٣. طلبه الابتعاد عن مصطلح اسباب النزول حتى لا يجعل النص القرآني نصاً تاريخياً ماضياً، فهذا أيضاً من مخيلة الكاتب ونعى على البخاري أنه ليس عنده مصداقية، ولو كان الكاتب عنده شيء من المصداقية التي يدعو إليها لرجع إلى أي كتاب في علوم القرآن ولوجد الفوائد الجمة الكثيرة في معرفة هذا الفن ألا وهو علم أسباب النزول لذا فإني أنصحه بالرجوع إلى كتاب الإتيان في علوم القرآن للسيوطي وغذاء الجنان لفضل حسن عباس وأذكر له هذه الفوائد على سبيل الإجمال^{٦٨}:

١. الوقوف على معنى الآية وإزالة الإشكال، قال ابن تيمية^{٦٩} رحمه الله: معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب. وقال ابن دقيق العيد^{٧٠} بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن. وقال الواحدي^{٧١}: لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها.
٢. معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم، وطمأنينة القلب وثبته بها.
٣. بيان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

٦٨ الإتيان ١/ ٦٣ غداء الجنان ص ١٣٦ - ص ١٣٩

٦٩ ابن تيمية احمد بن عبد الحلیم مقدمة في أصول التفسير ص ٢٠ تحقيق عصام فارس ومحمد شكور دار عمار ط ١٩٩٧

٧٠ الإتيان ١/ ٦٢، غداء الجنان ص ١٣٦

٧١ الواحدي: الحسن بن علي توفي ٤٦٨ أسباب النزول ص ٤ مؤسسة الحلبي ١٩٦٨

٤. دفع توهم الحصر.

٥. معرفة اسم النازل فيه الآية.

وأما طريق معرفة أسباب النزول فهو النقل وحده، وأن الصحابة يبينون لنا هذه القضية، قال الواحدي^{٧٢}: لا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب وبحثوا عن علمها، وقد ورد الشارع بالوعيد للجاهل ذي العثار.

والكاتب يريد أن يلغي هذا العلم حتى تفسر الآيات حسب الأهواء، فإلى الله المشتكى من جهل الجاهلين، وهويدعو إلى فهم القرآن وفق معارفنا العلمية والفكرية المعاصرة حتى نفهم كلام الله الأزلي الشمولي بزعمه، ويريد من هذه الدعوة نفي أن القرآن كلام الله عز وجل والسقوط في الاختلافات الفكرية والعلمية المختلفة المتضاربة بسبب اختلاف العقائد والبيئات والثقافات.

المطلب الثاني: النسخ في آيات الكتاب^{٧٣}

المسألة الأولى نسخ التلاوة وبقاء الحكم

بعد أن دعا الكاتب إلى إلغاء علم أسباب النزول وأن ترتيب الآيات ترتيب بشري، فلا مانع عنده من أن تقرأ الآيات بلا ترتيب للسهولة - ولا ندري كيف سنقرأ -؟! ودعا إلى أمر لا يقل خطورة عن سابقه ألا وهو القول بأنه لا حاجة للقول بالنسخ وأن النسخ مصطلح له ضبابية ولا يمكن أن يكون في اللفظ أو المعنى أو اسقاط الآية المعلّمة لأن الله عز وجل وهو العالم العليم لا يمكن أن ينزل في كتابه أحكام وشرائع ناسخة لما قبلها بفترة لا تتجاوز العقدين من الزمن^{٧٤}.

٧٢ أسباب النزول ص ٤

٧٣ جناية البخاري ص ٤٢

٧٤ جناية البخاري ص ٤٢

قلت هذا شأن أهل البدع يخلطون الأوراق فيأتون بشيء من الحق وكثير من الباطل حتى يروج باطلهم على من لا يفهم طريقتهم وأسلوبهم ويريد هنا كالعادة أن يحمل البخاري المسؤولية كأنه هو الذي اخترع علم أسباب النزول وعلم الناسخ والمنسوخ زعماً منه أن هذا لا يليق بالله جل جلاله وهو عين البداء^{٧٥} الذي قال به طوائف من اليهود وأنكروا النسخ تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. ولو رجع الكاتب إلى المعجم المفهرس لألفاظ القرآن^{٧٦} لوجد أن النسخ موجود في القرآن فالبخاري ينقل ويقرر ولا يؤسس، قال تعالى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة ١٠٦] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل ١٠١].

ولو أن الكاتب - قبل أن يسوق ما ساق - اطلع على كتاب من كتب علوم القرآن أو كتاب من كتب أصول الفقه لعلم أن التدرج في التشريع سمة من سمات التشريع الإسلامي^{٧٧}.

فماذا يقول الكاتب عن تعدد آيات تحريم الخمر، هل هي تدخل في هذا السياق أم لا، علماً أن الكاتب نعى على النبي صلى الله عليه وسلم بأنه لم يحم الحد على عمه حمزة، بسبب شربه الخمر لأنه عمه^{٧٨}، لا لأن حد الخمر لم يكن قد قرر بعد وإنما نزل بعد ذلك، فهو يريد أن يصحح للنبي ما عليه أن يقوم به

٧٥ البداء: هو ظهور الشيء بعد خفاءه وهذا لا يليق بالرب جل جلاله انظر غذاء الجنان ص ٢٠٩

٧٦ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن مادة نسخ ص ٦٩٨

٧٧ زيدان: عبد الكريم- المنخل إلى الشريعة الإسلامية ص ٩٣ - مؤسسة الرسالة ط ١٦ سنة

٢٠٠٢

٧٨ جناية البخاري ١٥٧

وإثبات النسخ يكشف النقاب عن سير التشريع الاسلامي ويطلع الانسان على حكمة الله تعالى في تربيته للخلق وسياسته للبشر وإبتلائه الناس بتجدد الاحكام^{٧٩}. وانكار النسخ انما هو سمة من سمات مدرسة المعتزلة وأعداء الاسلام من الملاحدة والمستشرقين والمبشرين حيث أنهم اتخذوا من النسخ أسلحة مسمومة طعنوا بها في صدر الدين الحنيف ونالوا من قدسية القرآن - والكاتب أحدهم - واجتهدوا في إقامة الحجج البراقة ونشروا شبهاتهم ونالوا من مطاعنهم حتى سحروا عقول بعض المنتسبين إلى العلم من المسلمين فجددوا وقوع النسخ. واستدل الكاتب على عدم وجود النسخ بما في البخاري من حديث عمر بن الخطاب قال: إن الله بعث محمدا بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل آية الرحم فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل والله ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حق على من زنى، إذا احصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف^{٨٠}. وخلال مناقشة الكاتب الحديث خرج بالنتائج الآتية:

١. الحديث منسوب إلى الصحابي عمر بن الخطاب قولاً لا إلى الرسول الكريم.
٢. لا يوجد قول لرسول الله - في صحيح البخاري يؤكد بقاء الحكم.
٣. لا توجد آية في كتاب الله تنص على رجم الثيب حتى الموت، علماً بأن الاحكام الشرعية في القرآن واضحة جلية، ولا يوجد في سورة النور ما يشير إلى رجم الثيب بعد الزنا.

٧٩ ابن الجوزي أبو الفرج عبدالرحمن بن علي - نواسخ للقرآن ص ١٧ الجامعة الاسلامية مناهل الفرقان ٢/ ٦٩ - ٧١

٨٠ جنابة البخاري ص ٤٢، البخاري ٨٦ كتاب الحدود باب ٣١ باب رجم الحبل من الزنا

٤. اعتبر الكاتب أن ما ورد في سورة النساء واللاتي يأتين الفاحشة.... واللذان يأتيانها منكم.... إنما هو عبارة عن وصف فاحشة الشذوذ الجنسي أما ما يقع بين الرجل والمرأة فلا توجد عليه عقوبة.

٥. أن الإيذاء للرجل والمرأة يشير إلى عملية التمايز بينهما.

٦. إذا أخذنا لفظ "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبة" نجد أن الحكم يجب تطبيقه على الشيخ والشيخة حكماً، وليس على غيرهما من النساء والرجال، إذا علمنا أن الشيخ هو: المسن الذي لا يقوى على القيام بالأعمال الجسدية وعلى رأسها الجنس قال تعالى: ﴿قَالَتْ يَا وَيْلَتَى أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا﴾ [هود ٧٢]

وللإجابة على هذه الشبهات والتهويشات التي أثارها الكاتب، لا بد من مناقشتها والرد عليها شبهة شبهة.

أولاً: الادعاء أن الحديث منسوب إلى عمر بن الخطاب قولاً لا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم لو كلف الكاتب نفسه وقرأ الحديث قراءة متأنية ورجع إلى شرح الحديث في فتح الباري^{٨١} لوجد أن عمر ذكر ذلك على المنبر بملأ من الصحابة، وقال: لقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا معه ولا يقولن أحدكم أنا لا نجد الرجم في كتاب الله، وقد وافقه على ذلك كل من حضر من الصحابة، ولم يخالفه في ذلك أحد فكان بالإجماع فهل الكاتب أفقه ممن حضر من الصحابة، لم ينكر أحد منهم على عمر حتى جاء هذا المغمور المغرور بعد أربعة عشر قرناً من الزمان فيصحح للمسلمين دينهم!

ثانياً: ادعى الكاتب أنه لا يوجد قول للنبي صلى الله عليه وسلم وهو الموحى له في صحيح البخاري _ يؤكد بقاء حكم الآية ونسخ لفظها، هذا من

الشبهات والتهويشات التي أطلقها الكاتب عن جهل مركب، ألم يقرأ الحديث رجم رسول الله ورجمنا معه ألم يطلع الكاتب على الحديث الذي قبل هذا الحديث الذي ذكره، وأغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها، فغدا عليها فاعترفت فرجمها^{٨٢}.

ورجم الزاني المحصن ثابت في أكثر من واقعة ففي قصة ماعز، والغامدية^{٨٣}، والأسلمي، وهذا الحديث نفسه، دليل على بقاء هذا الحكم. بل وعلي رضي الله عنه قال: حين رجم شراحة الهمدانية^{٨٤}: جلدها بكتاب الله ورجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل علي رضي الله عنه مصيب في الرجم أم مخطئ؟ فإن كان مصيباً فقد اصاب قبله عمر، وإن كان مخطئاً فلم لم يراجع أحد من الصحابة.

ثالثاً: زعم الكاتب أنه لا يوجد آية واضحة في الرجم. قلت: بأن الآية نسخت وبقي حكمها وهذا ما فهمه الصحابة كلهم ولم ينقل عن أحد منهم خالف في ذلك، اللهم إلا ما نقل عن الخوارج والمعتزلة فهم أول من أنكر هذا الحكم^{٨٥}، قال ابن بطال^{٨٦}: أجمع الصحابة وأئمة الأمصار على أن المحصن إذا زنى عامداً مختاراً فعليه الرجم، ودفع ذلك الخوارج وبعض المعتزلة واعتلوا بأن الرجم لم يذكر في القرآن الكريم، وحكاه ابن العربي عن طائفة من أهل المغرب لقيهم وهم من بقايا الخوارج. واحتج الجمهور بأن النبي صلى الله عليه وسلم رجم وكذلك الأئمة بعده.

٨٢ فتح الباري ١٢/ ١٣٧

٨٣ فتح الباري ١٢/ ١٢٠

٨٤ فتح الباري ١٢/ ١١٧ الجامع لأحكام القرآن ٥/ ٨٧

٨٥ فتح الباري ج ١٢ ص ١٤٨

٨٦ المصدر السابق ج ١٢/ ١١٨ و ١٢٠/ ١٤٦

رابعا: قال الله تعالى: ﴿وَالآتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ... فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾ [النساء ١٥ - ١٦]

نظر فيها الكاتب وخرج بالشبهات - التي لم يسبق إليها - الآتية:

- كيف يكون السبيل القتل بعد أن كان الحبس حتى الموت؟
- كيف تكون عقوبة الزاني الذكر التوبيخ والإعراض، وعقوبة المرأة الحبس حتى الموت، فهذا فيه تمايز بينهما.
- أن لفظ الآية يشير إلى عقوبة فعل الذكر مع الذكر والمرأة مع المرأة أما فعل الرجل مع المرأة فلا تشير إليه الآية وعليه فالآية وصف لحالات الشذوذ الجنسي.

أورد الكاتب هذه الشبه الثلاث وما كان لهذه الشبهات أن تظهر إلا بسبب بُعد الكاتب عن لغة العرب ولسانهم، وكذلك فهم الكاتب الآيات فهماً بعيداً فهم أهل العلم اللغات، وشأنه في ذلك شأن كل من يبتعد عن الفهم الصحيح، ويريد تحكيم الذوق والعقل المجرد.

وللرد على هذه الشبه أقول:

أولاً: الذي فسر قوله تعالى: "قد جعل الله لهن سبيلاً" السبيل جلد البكر ونفيه ورجم الثيب هو رسول الله صلى الله عليه وسلم^{٨٧}. قال ابن دقيق العيد: الأول أولى لأن الرجم والتغريب ليسا مذكورين في القرآن الكريم إلا بواسطة أمر الله باتباع رسوله. وهذه العقوبة كانت في أول الإسلام قاله عبادة بن الصامت والحسن ومجاهد حتى نسخ بعده ثم نسخ بآية النور^{٨٨}.

ثانياً: أن عقوبة المرأة الحبس وعقوبة الذكر التوبيخ والضرب بالنعال والنيل باللسان وهذا فيه تفرقة وتمايز بين الرجل والمرأة. ودحض هذه الشبهة

٨٧ فتح الباري ١٢ / ١٣٨

٨٨ جامع أحكام القرآن ٥ / ٨٤

الإمام القرطبي^{٨٩}، قال: وأما عقوبة النساء الحبس وعقوبة الرجال التوبيخ والضرب بالنعال والنيل باللسان، كان هذا في أول الأمر ثم نسخ وهذا عين التدرج في التشريع، هذا لأن الرجل يحتاج إلى السعي والاكتساب.

ثالثاً: ادعى الكاتب أن لا عقوبة على الرجل والمرأة والله يقول: "فإن تابا وأصلحا" يعني عن العمل فيما بعد فأعرضوا عنهما أي أتركوا آذاهما وتعيرهما. فنقول انما كان ذلك قبل نزول الحدود^{٩٠}. أما بعد نزول الحدود فلا بد من العقوبة، وأما أن هذا خاص في حالة الشذوذ الجنسي، فهذا قول لم يسبق إليه أوزون فيما أعلم، وما وقع الكاتب فيه من أخطاء جسيمة إنما كان نتيجة بعده عن الفهم الصحيح وبعده عن كتب أهل العلم من المفسرين والفقهاء والمحدثين أيضاً.

رابعاً: أما تفسير الكاتب الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما بالكبير المسن وهؤلاء غير قادرين على ممارسة الفاحشة بسبب ضعفهم الجسمي فضلاً عن الجنسي، لو رجع الكاتب إلى صحيح البخاري وشرحه^{٩١} وبحث عن المقصود بالشيخ والشيخة لوجد معنى ذلك الثيب والثيبة وهو المتزوج والمتزوجة وهذا تفسير مالك^{٩٢}، ولا شك أن مالك أعلم بلغة العرب ولسانهم منه.

وما قول الكاتب في قوله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم، شيخ زان وعائل مستكبر وملك كذاب"^{٩٣}. فهل الشيخ هنا من كبر سنه ورقّ عظمه كما توهم وأوهم زكريا أوزون ؟

٨٩ المرجع السابق ٥ / ٨٧

٩٠ جامع أحكام القرآن ص ٩٠

٩١ فتح الباري ١٢ / ١٤٣

٩٢ فتح الباري ١٢ / ١٤٣

٩٣ النووي المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٨ جزء ١ / ١١٧ حديث رقم ١١٧

خامسا: ادعى الكاتب أن رجم النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كان تنفيذا لحكم التوراة.

قلت: وما يضير أن يوافق حكم الاسلام حكم التوراة في هذه القضية لا سيما إذا علمنا أن الزنا من الأمور المتفق على تحريمها في كل الشرائع السماوية، نعم ورد في البخاري عن ابن عمر قال: أتى النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودي ويهودية قد أحدثا جميعا فقال لهم: ما تجدون في كتابكم؟ قالوا: إن أحبارنا أحدثوا تحميم الوجه والتجبية، قال: عبدالله بن سلام: ادعهم يا رسول الله بالتوراة فأتى بها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك فإذا آية الرجم تحت يده فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما^{٩٠}، وما ذكرته من أدلة يكفي للرد على أوزون.

المسألة الثانية نسخ التلاوة والحكم

وانتقل إلى شبهات أخرى أثارها أوزون عن النسخ. ولإبطال النسخ أورد أوزون حديث أنس قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم أقواما من بني سليم إلى بني عامر في سبعين... فكنا نقرأ أن بلغو قومنا، أن قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا ثم نسخ بعد...^{٩٠}: ثم ذكر مجموعة من الشبهات

١. كيف عرف أنس بن مالك وقائع ما جرى بدقة تامة عبر ذلك الأعرج الذي نجا من الموت والذي لم يحدد اسمه؟
٢. كيف هرب الأعرج وصعد الجبل وهو أعرج؟
٣. كيف تحول كلام الصحابة إلى قرآن يتلى؟
٤. كيف أسقطت الآية، ولماذا أسقطت وأين قول النبي صلى الله عليه وسلم؟

٩٤ فتح الباري ١٢ / ١٢٨ باب ٢٤ حديث رقم ٦٨١٩، وحديث رقم ٦٨٤١ ص ١٦٦

٩٥ جنابة البخاري ٤٦، أخرجه البخاري في ٥٦ كتاب الجهاد والسير

٥. والأصل أن يتحرى البخاري ذلك.

أما الأسئلة التي أثارها أو الشبهات التي أوردتها فهذا بيانها شبهة شبهة:
أولاً: كيف عرف أنس تلك الواقعة رغم عدم حضوره تلك الحادثة وكأنه شهدها؟

أقول لو جمع زكريا أوزون روايات الحديث المختلفة لما أثار هذه الشبهة أصلاً، ولو رجع إلى شرح الحديث لوجد ضالته، علماً بأن الحديث ورد عند البخاري في عدة مواضع وشرحه ابن حجر في مواضع مختلفة.^{٩٦}

ثانياً: كيف صعد ذلك الأعرج الجبل وهو أعرج ولو رجع أوزون إلى حديث رقم ٤٠٩١ لوجد فلقح الرجل فقتلوا كلهم غير الأعرج كان في رأس الجبل، الأعرج لم يصعد وإنما كان أصلاً في رأس الجبل لم ينزل مع أصحابه.

ثالثاً: كيف تحول كلام الصحابة إلى قرآن يتلى، لو رجع أوزون إلى الحديث رقم ٤٠٩٣ لوجد ما نصه فأتي النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم فنعاهم فقال: إن أصحابكم قد أصيبوا، وأنهم قد سألوا ربهم فقالوا: ربنا أخبر إخواننا بأنا رضينا عنك ورضيت عنا، فأخبرهم عنهم ولو رجع إلى حديث ٤٠٩١ لوجد نصه (فأنزل الله علينا ثم كان من المنسوخ)، قال أنس^{٩٧}: فأنزل الله تعالى لنبيه في الذين قتلوا أصحاب بئر معونة قرآناً قرأناه ثم نسخ بعد، ولو رجع أوزون إلى أي كتاب من كتب أصول الحديث، لعلم أن قول الصحابي فيما لا مجال فيه للإجتهد له حكم الرفع، والكاتب لا يريد الحقيقة بقدر ما يريد إثارة الشبهات. ولو كان الكاتب صادقاً في بحثه عن الحقيقة لرد المتشابه إلى المحكم، ولكنه لما رد المحكم إلى المتشابه حصل الزيغ وثار الشبهات وصدق ربنا عزوجل إذ

٩٦ فتح الباري ٦/١٩ حديث رقم ٢٨٠١ و ٧/٣٨٥ حديث رقم ٤٠٩١

٩٧ فتح الباري ٦/٣١ ح ٢٨١٤ ٧/٣٨٩ ح ٤٠٩٥، ٤٠٩٦

يقول ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران ٧]

وهنا أمر آخر لابد من التنبية عليه أن هذه الآية خبر عن الله تعالى أنه رضي عن شهداء بئر معونة وأنه أرضاهم والأخبار لا يدخلها النسخ بالاجماع كما هو معلوم متداول بين طلبة العلم.

رابعا: كيف أسقطت الآية ولماذا أسقطت، وأين قول النبي صلى الله عليه وسلم وأما سؤال الكاتب لم سقطت وكيف أسقطت فهي أسئلة عقيمة، ومجادلة باردة فالله عز وجل لا يسأل عما يفعل ولا يقال لم يا رب أنزلت كذا ولم تنزل كذا، ومن يفعل ذلك يكون سفيا، وإنما الذي يوجد نسخ ولا يوجد في الشريعة إسقاط، والناسخ والمنسوخ له مباحته المستقلة في علوم القرآن الكريم، وأصول الحديث، وأصول الفقه ولو كان الكاتب صادقا في بحثه وفي طلبه الهداية لبحث ورجع إلى كتب أهل العلم بدلا من اثاره الفتنة فماذا يقول أوزون عن آيات تحريم الخمر وقد وردت على حالات أربع كما هو معلوم بين أهل العلم.

الأولى: قال تعالى ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ [النحل ٦٧]

الثانية: قال تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا لَكَبِيرٌ مِّنْ نَّفَعِهِمَا ﴾ [البقرة ٢١٩]

الثالثة: قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَرَى ﴾ [النساء ٤٣]

الرابعة: قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة

ولعل أوزون يجتهد فيقول: إن الخمر ليست محرمة لأن الله لم ينصّ على حرمتها بلفظ حرمت عليكم الخمر. لأن اجتهاد من لا يصح منه الاجتهاد يأتي بالأعاجيب ومثال اجتهاده. عدم تطبيق حد الخمر على عم الحاكم أو الإمام وعدم تغريم عم الحاكم أو الإمام بما يقتله من الأبل _ وهذا أتى به على سبيل التهكم والسخرية على حديث علي فكانت لي شارف _ ونظير أنا لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا في القرآن كثير. لمن يريد ان يعقل كما في قصة مؤمن آل ياسين ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾ [يس ٢٦-٢٧] وما انزل الله انما هو لبيان حالهم بعد استشهادهم وهذا نظيره في القرآن ايضا ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ. فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [آل عمران ١٦٩-١٧٠].

خامسا: وأما ما طلبه أوزون من البخاري أن يتحراه الصحيح أن أولى الناس بالتحري ليس البخاري وإنما هو أوزون نفسه لأن البخاري جمع روايات الحديث المختلفة ووضعها على بساط البحث، ولو رجع أوزون إلى تلك الروايات لما وقع فيما وقع فيه من تجن على البخاري وقد صدق يحيى بن معين عندما قال: لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه^{٩٨}.

واعلم يا أوزون أن الله يبغلي عباده بما شاء وكيفما شاء لا معقب لحكمه ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

ثانيا: وزيادة في عناد أوزون ادعائه الإسقاط في القرآن جاء بحديث عائشة رضي الله عنها قالت: سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قارئاً يقرأ من الليل فقال: يرحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطتها من سورة كذا وكذا.

٩٨ ابن أبي حاتم: محمد بن حبان المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ٣ م ١/ ٣٣ ت

محمود إبراهيم زايد دار الوعي حلب

ونعى أوزون على البخاري من خلال هذا الحديث أمورا عدة:
أولا: كيف يقول آية أسقطتها من سورة كذا كما أنه لم يهتم بإسقاط آية
من القرآن الكريم.

ثانيا: كيف يورد البخاري سورة كذا وكذا وآية كذا وكذا.

ثالثا: كيف يورد البخاري باب كذا وكذا ولا أدري ما تعرفه عبارة كذا
من المعلومات.

رابعا: لماذا تكررت آية - تلك أمة قد خلت لها ما كسبت - وقد وردت
في سورة واحدة ولم تم تنسخ احداهما.

وللإجابة على ما أورده من شبهات أقول:

أولا: كيف يقر أنه أسقط آية من القرآن الكريم ولو رجع أوزون إلى أحد
شروح البخاري وأشهرها فتح الباري^{٩٩} لوجد معنى أسقطت في باب مستقل
اسمه باب نسيان القرآن الكريم وهل يقول نسييت آية كذا وكذا.

وقول الله تعالى: "سنقرئك فلا تنسى إلا ما شاء الله" والحديث الذي ذكره
بلفظ آية أسقطتها وهو حديث رقم ٥٠٤٢، وورد بلفظ أسقطتهن من سورة كذا
حديث رقم ٥٠٣٧، وورد بلفظ يرحمه الله لقد أذكرني آية كذا كذا كنت انسيتها
من سورة كذا وكذا ورقم الحديث ٥٠٣٨، فالحديث بألفاظه المختلفة في مكان
متقارب فلم يحمل الاسقاط على النسيان وهذا معهود في كلام العرب. قال
الحافظ بن حجر^{١٠٠}: أن الرواية الثالثة كنت انسيتها هي مفسرة لقوله فكأنه
اسقطها نسيانا لا عمداً. والنسيان من النبي صلى الله عليه وسلم لشيء من القرآن
على ضربين:

٩٩ فتح الباري ج ٩ ص ٨٤

١٠٠ فتح الباري ٩/٨٦

١. نسيان يتذكره عن قرب وذلك قائم بالطباع البشرية وعليه يدل قوله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود: إنما أنا بشر أنسى كما تنسون.

٢. نسيان يرفعه الله عن قلب النبي صلى الله عليه وسلم على ارادة نسخ تلاوته وهو المشار إليه بالاستثناء في قوله تعالى: ﴿سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنسَى. إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعلى ٦- ٧]

والضرب الأول عارض سريع الزوال لظاهر قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر ٩]، وأما الثاني فداخل في قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة ١٠٦].

ثانيا: كيف يورد البخاري سورة البقرة وسورة كذا وكذا.

أقول مهمة الكاتب هنا إثارة الشبهات، لأنه لو أراد الحق لوجده، ولو رجع الكاتب إلى فتح الباري في شرح هذا الباب لوجد السبب الذي من أجله قال البخاري ما قال: وفيه أشار بذلك إلى الرد على من كره ذلك وقال لا يقال سورة البقرة وإنما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة وقد ذكر الحافظ بن حجر^{١١} إختلاف العلماء في ذلك فأجازه بعضهم وكرهه بعضهم والصواب الجواز وعدم كراهية ذلك وهو قول الجماهير ولا حجة لمن قال بالكراهية لاستنادهم إلى أحاديث ضعيفة لا تقوم بها حجة.

ثالثا: كيف أورد البخاري باب كذا وكذا وسورة كذا وكذا ما تعرفه هذه العبارة، وما الذي تحده.

قال الشاعر: ولا يصح في الأفهام شيء إذا احتاج النهار إلى دليل، لقد علم أهل العلم أن فقه البخاري في تراجم أبوابه ومقصود البخاري من كذا وكذا

أو كيت وكيت إنما هو للزجر عن تعاطي النسيان المقتضين لذلك وهذه الكلمة تفهم من خلال مخاطبة الشخص للآخر وهي من لغة العرب المتعارف عليها.

رابعاً: أما لماذا بقيت آية ﴿تلك أمة قد خلت﴾ ولم تتسخ أو تحذف على حسب تعبيره فهذا يدل على جهل واضح فإضح من الكاتب لأن هذا السؤال لا يسأل عنه الإمام البخاري ولا غيره، وإنما الذي أنزلها وأبقاها هو الله تبارك وتعالى وهو لا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

المطلب الثالث: الأحاديث القدسية وعلاقتها بالقرآن الكريم

عرّف الكاتب الأحاديث القدسية بأنها قول ربّ العالمين غير القرآن الكريم الذي نتعبد بتلاوته وقد رواها الرسول الأمين محمد صلى الله عليه وسلم عن ربه وقال أنّ عددها مائة حديث، وأورد الكاتب ثلاثة أحاديث هي:

الأول: حديث أبو هريرة: ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا، رواه البخاري ١٩ في كتاب التهجد.

الثاني: حديث أبو هريرة يقول الله تعالى أنا عند ظنّ عبدي بي وأنا معه... إلى قوله هرولة رواه البخاري ٩٧ في كتاب التوحيد.

الثالث: حديث أبو هريرة تحاجت الجنة والنار فقالت النار أوثرت بالمكبرين والمتجبرين وقالت الجنة مالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس البخاري ٦٥ كتاب التفسير ٥٠ سورة ق.

بعد أن ذكر الكاتب الأحاديث السابقة وشرحها وناقشها خرج بمجموعة من الشبهات والنتائج^{١٢} وهي:

١. أن الأحاديث القدسية مصطلح أوجده السادة الفقهاء وأتباعهم ولا يوجد عليه مستند شرعي من الكتاب الكريم والسنة المتواترة.
٢. أن الحديث القدسي ليس قرآناً ؛ ولا يجوز قراءة ماتيسر منه في الصلاة.

٣. أن الأحاديث السابقة وردت على لسان أبي هريرة من الصحابة.
٤. إذا كان الرسول قد عصم فهل أبو هريرة قد عصم من الخطأ والنسيان والتحريف؟
٥. ما ورد في تلك الأحاديث إنما هي صفات لله عزّ وجل وهي غير لائقة به جلّ وعلا لأنها تعتمد على المشخص وبعدها عن المجاز وتصور أن الله ساقاً يعرف بها يوم القيامة.

وللإجابة على ما توصل إليه الكاتب من نتائج وشبهات لم يتوصل إليها أحد ممن سبق إلا من كان سائراً على طريقته كمحمود أبو رية في كتابه أضواء على السنة المحمدية، وصالح أبو بكر في كتابه الأضواء القرآنية في اكتساح الأحاديث الإسرائيلية وتطهير البخاري منها.

أقول وبالله أستعين:

أولاً: أن مصطلح الأحاديث القدسية ليس مصطلحاً أوجده السادة الفقهاء وأتباعهم، وما قاله الكاتب يدل على جهل فاضح، فمن أين علم أن السادة الفقهاء أوجدوا هذا المصطلح، والحديث القدسي أكثر من يبحثه أهل علوم الحديث وليس الفقهاء ولو رجع الكاتب إلى أي كتاب من كتب علوم الحديث لوجد هذا التقسيم. قال نور الدين العتر^{١٠٣}: والخبر ينقسم إلى من أسند إليه الكلام إلى أربعة أقسام هي: القدسي، المرفوع، والموقوف، والمقطوع. وأما قوله أنه لا يوجد عليه مستند شرعي من القرآن الكريم والسنة المتواترة فأقول: لو كان عليه مستند شرعي هل يقر بذلك أم أنه يثير شبهة أخرى، نعم التقسيمات والاصطلاحات ظهرت متأخرة والمستند الشرعي موجود وهو عمومات النصوص الواردة في حفظ الشريعة وحفظ السنة النبوية.

١٠٣ العتر: نور الدين - منهج النقد في علوم الحديث ص ٣٢١ - ٣٢٧ دار الفكر ط ١٩٩٢، ٣.

ثانياً: أن الحديث القدسي ليس قرآناً، ولا يمكن قراءة ما تيسر منه في الصلاة ومن قال أن الحديث القدسي قرآناً ويقرأ في الصلاة حتى خرج بهذه النتيجة الشاذة والتي خالفت فيها إجماع أهل العلم من أصحاب هذا الفن. وأود أن أسأل الكاتب هل قرأ في كتاب من كتب أهل العلم أن الحديث القدسي قرآن يتلى في الصلاة. ولبيان معنى الحديث القدسي والفروق بينه وبين القرآن الكريم أرجعه إلى كتب أهل العلم المعاصرين. قال مصطفى البغا^{١٠٤}: الحديث القدسي هو ما يرويه الرسول صلى الله عليه وسلم عن ربه تارة بواسطة الوحي جبريل، وتارة بالوحي أو الإلهام أو المقام مفوضاً إليه التعبير بأي عبارة شاء. وأما الفروق التي بين القرآن الكريم والحديث القدسي فكثيرة أختصر منها^{١٠٥}:

١. القرآن الكريم متعبد بتلاوته وأما الحديث القدسي فلا يتعبد بتلاوته.
٢. القرآن الكريم معجز بلفظه ومعناه ووقع فيه التحدي والحديث القدسي ليس كذلك.
٣. القرآن الكريم لا تصح الصلاة إلا به وأما الحديث القدسي فلا تصح الصلاة به.
٤. القرآن الكريم ثبت نقله بالتواتر فهو قطعي الثبوت بينما الحديث القدسي منه ما نقل متواتراً ومنه آحاد.
٥. القرآن الكريم محفوظ بحفظ الله من التغيير والتبديل بخلاف الحديث القدسي فمنه الصحيح والضعيف المكنوب.
٦. القرآن الكريم لا تجوز قراءته للجنب ولا يمسه إلا طاهر والحديث القدسي بخلاف ذلك.

١٠٤ البغا: مصطفى الوافي شرح الأربعين النووية ١٨٥ دار الكلم الطيب دمشق ١٩٩٩

١٠٥ العثيمين- محمد صالح شرح الأربعين نووية ص ٢٦١ - ٢٦٢ والوافي شرح الأربعين النووية

وبهذا يظهر لنا أنه لا يوجد أحد من أهل العلم اعتبر أن الحديث القدسي بديل عن القرآن الكريم فعلام التشويش؟

ثالثاً: أن الراوي لتلك الأحاديث أبو هريرة رضي الله عنه.

نعم وما يضر أبو هريرة إذا حفظ ما لم يحفظه غيره، وروى ما لم يروه غيره، فهذه منقبة له، وليست مثلبة كما يريد أوزون أن يسم بها أبا هريرة علماً بأن الأحاديث التي أوردها أوزون شارك أبو هريرة فيها غيره من الصحابة.

فالحديث الأول: ينزل ربنا إلى السماء الدنيا، شاركه فيه أبو سعيد الخدري قال الحافظ بن حجر^{١٠٦}: وقد جاء هذا الحديث من طريقه أيضاً أخرجه مسلم عن إبي اسحق السبيعي عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وفي الباب عن علي و إبن مسعود وعثمان وعثمان بن أبي العاص وعمر بن عبسة عند أحمد، وعن جبير بن مطعم ورفاعة الجهني عند النسائي، وعن أبي الدرداء وعبادة بن الصامت وأبي الخطاب عن الطبراني.

والحديث الثاني: يقول الله تعالى: "أنا عند ظن عبدي بي" لم ينفرد به أبو هريرة بل شاركه في ذلك أنس بن مالك^{١٠٧} وهو قبل حديث أبي هريرة مباشرة وفي نفس الصفحة وأنس بن مالك معلوم ملازمته للرسول صلى الله عليه وسلم.

والحديث الثالث: "تحتج الجنة والنار" هذا الحديث لم ينفرد به أبو هريرة أيضاً كما أوهم أوزون بل شاركه في ذلك مالك بن أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ هجرته إلى وفاته^{١٠٨}.

رابعاً: هل هناك ما يشير إلى عدم خطأ أو سهو أو تحريف أو نسيان من

أبي هريرة؟

١٠٦ فتح الباري ٣/ ٢٩ - ٣٠

١٠٧ فتح الباري ١٣/ ٥١٢ حديث رقم ٧٥٣٦

١٠٨ أنظر الأحاديث رقم ٤٨٤٨، ٦٦٦١، ٧٣٨٤

أقول هذا السؤال إن دل على شيء فيدل على مبلغ جهل أوزون فمن قال من أهل العلم أن أبا هريرة معصوم لا يخطئ أو لا يسهو أو لا ينسى فأهل العلم كلهم متفقون على أن لا عصمة لأحد إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأما عملية الخطأ والنسيان والسهو فهي واردة ولكن لاتدفع الأحاديث وترد بمجرد التوهم والخطأ لأن ما ينطبق على السنة قد ينطبق على القرآن فيأتي من ينصب نفسه مدافعا عن القرآن فيرد بعض الآيات زعما منه بأنه مخالفة للعقل أو مخالفة للثقافة الفكرية والعلمية المعاصرة. والتحريف قد يكون ناتجا عن خطأ أو سهو أو نسيان وهذا غير مؤاخذ عليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"^{١٠٩}. وأما التحريف المتعمد فهذا لا يعرف عن آحاد الصحابة فضلا عن كبارهم وعلمائهم وإنما يعرف عن اليهود وعن أمثال زكريا أوزون الذين قال الله تعالى فيهم ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسْتَ بِرَءِيٍّ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ [البقرة: ٧٩]، وهؤلاء الذين أرادوا الطعن في الصحابة للتوصل إلى الطعن في السنة النبوية.

خامسا: أن ما ورد في تلك الأحاديث إنما هي صفات لله عز وجل وهذا غير لائق بالله عز وجل لأنها تعتمد على المشخص، وبعدها عن المجاز وان الله له ساقا.

أقول: نفيه الأحاديث الواردة عن صفات الله عز وجل والقول بأنها تدل على المشخص أو على التشخيص قول فاسد، لأن في آيات الله عز وجل آيات تدل على صفات الله فهل ننفي الآيات كما نفينا الأحاديث قال عبدالعزيز السلطان: القول في الصفات لا يخالف القول في الذات فكما أن الله ذاتا لا تشبهها الذوات

١٠٩ ابن ماجة كتاب الطلاق باب طلاق المكره والناسي حديث رقم ٢٠٤٥ وهو حديث حسن

فله صفات لا تشبهها الصفات وعلامة الجهمية تسميتهم لأهل السنة مشبهه^{١١٠} وإنه ما من أحد من نفاة شيء من الأسماء والصفات إلا ويسمى المثبت لها مشبهاً، فمن أنكر أسماء الله بالكلية من غالبية الزنادقة والقرامطة والفلاسفة، ومن أثبت الإسم وقال: هو مجاز كغالبية الجهمية^{١١١}، وبهذا يتبين أن زكريا أوزون هو من غلاة الفلاسفة القرامطة الذين ينفون صفات الله زعما منهم أن ذلك يدل على المشخص. والأحاديث في هذا الباب - الصفات - كثيرة جداً أكثر من أن تحصى وما ذكره منها قاصم لظهور المبتدعة من الجهمية والقرامطة والفلاسفة وكان أيسر الأمور عليه أن ينفىها ويخطئ أبا هريرة بروايتها أو يتهمه بالتحريف.

والآيات أيضاً كثيرة منها ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٢٥]، ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ [طه: ١١١]، ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨]. وهذه الآيات وغيرها لها فوائد عظيمة نذكر منها^{١١٢}:

١. اثبات صفات الله على الوجه اللائق به جل جلاله.
٢. فيه دلالة لمذهب السلف المثبتين للصفات.
٣. علو الله على خلقه.
٤. اثبات المجئ لفصل القضاء كما يليق بجلاله جل وعلا.
٥. اثبات عظمة الله عز وجل.
٦. اثبات نزول الله كما يليق به جل جلاله كما قال اسحق بن راهويه.
٧. الحث على مراقبة الله عز وجل.

١١٠ العقيدة الطحاوية ٣٥٦

١١١ العقيدة الطحاوية ص ١١٨

١١٢ الكواشف الجلية عن معاني الوسطة ص ١٣٣ - ١٣٧.

أبرز النتائج:

١. أن الإمام البخاري له مصداقية في إختياره للأحاديث لا كما زعم أوزون.
٢. أن أول الآيات نزولاً اقرأ وهذا ما أكثر منه الأحاديث ولا تعارض بين الأحاديث بل يحمل بعضها على بعض.
٣. لا يوجد نص قاطع صحيح على آخر الآيات نزولاً، وإنما الأمر فيها أمر إجتهادي.
٤. علم أسباب النزول علم مهم لا بد من معرفته، والتخلي عنه يؤدي إلى فوضى في فهم القرآن الكريم وهذا ما يريده العقلانيون أمثال أوزون.
٥. رجم الزاني ثابت في القرآن وفي السنة النبوية وهذا مما نسخ تلاوته وبقي حكمه.
٦. وجود النسخ في القرآن الكريم ولكنه قليل.
٧. الأحاديث القدسية وما تحويه من أحاديث الصفات - ما صح منها نؤمن به - من غير تحريف ولا تعطيل ولا تأويل - لا كما زعم أوزون أنها تدل على المشخص.

أبرز التوصيات:

١. وجوب الدفاع عن السنة النبوية لا سيما أحاديث الصحيحين.
٢. أوصي بالرد على كتب المبتدعه رداً علمياً محكماً.